

## 8427 - حكم تزيين الحائض والنساء بالحناء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اختتنا تقول هل للمرأة ان تتزين بالحناء وهي في ايام عذرها لها ان تستعمل الحنة في ايام الحيض في ايام النفاس لها ان تستعمل اذا كانت ليست محادة ليست في عدة متوفى عنها اذا كانت في - 00:00:00  
القضية ليست في عدة من متوفى الان من زوج متوفى فلا بأس تستعملهن في حال هيسها او في حال نفاسها لا ينظر ولو انه غير طهرة. نعم - 00:00:17